

هذا هو

النظام الإسلامي

الاقتصاد الإسلامي
في سطور

آية الله العظمى

الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازي

دام ظله

طبع بإشراف

لجنة أهل البيت (ع) الخيرية

الكويت

طبع على نفقة المرحوم
الحاج / محمد باشا محمد
(الفاحة)



- الكتاب: هذا هو النظام الإسلامي
- المؤلف: آية الله العظمى الإمام السيد محمد الحسين الشيرازي دام ظله
- الناشر: مركز الرسول الاعظم (ص) للتحقيق والنشر بيروت - لبنان
- الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٨ م

هذا هو النظام الاسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُرَادِ الْمُسْتَقِيمِ
صِرَاطِ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
وَلَا الضَّالِّينَ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين،
واللعنة على أعدائهم أجمعين.

لاشك أن الإسلام له نظام خاص، كما لا شك أن النظام الإسلامي
طبق في البلاد الإسلامية طيلة ثلاثة عشر قرناً - سواء كان التطبيق
تلماً أم ناقصاً - حتى سقطت الدولة الإسلامية قبل نصف قرن
تقريباً.

وقد يسمع الإنسان أن الحضارة الإسلامية كانت مثالية إلى أبعد
الحدود، وأن الإسلام متكفل لحل مشاكل العالم، وأنه لو أعيد إلى
الحكم صارت الدنيا جنة نعيم .. فما هو ذلك النظام؟

وهل بإمكان النظام الإسلامي أن يعود إلى الحية في عصر السفن
القضائية والذرة؟

وكيف يحل الإسلام المشاكل إذا أخذ بالزمام؟

إنها أسئلة تستحق الجواب...


وقد يشير هذه الأجوبة التي نذكرها في هذا الكتاب - دهشة
القارئ، ويظن أنا نتكلم عن المدينة الفاضلة... إلا أنه يرى بعد إقامة
الأدلة إمكان أن يعود هذا النظام إلى الوجود.
وقد كتبت سابقاً كتباً لأجل هذه الغايات - موجزاً أو مسهباً -
وهذا الكتاب موجز بهذا الشأن، والله المستعان.

كربلاء المقدسة

محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي

١٣٨٠ هـ

-
- ١ - بل لزوم ذلك، فإن النظام الإسلامي أفضل نظام عرفه البشر.
 - ٢ - للتفصيل الأكثر راجع من موسوعة الفقه كتاب (السياسة) و(الاقتصاد) و(الاجتماع) و(الإدارة) و(الحكم في الإسلام) و(الحرقات)، وكتاب (إنما قام الإسلام في العراق) و(السير إلى إمام المسلمين) و(الصياغة الجديدة) و(ممارسة التغيير) ... للإمام المؤلف (دام ظله).



السياسة الإسلامية

س: هل في الإسلام سياسة؟

ج: نعم... فيه أفضل قسم من السياسة، وإدارة البلاد والعباد

نظام الحكم في الإسلام

س: الإسلام جمهوري، أم ملكي؟

ج: لا جمهوري ولا ملكي، بالمعنى المصطلح عليهما في قاموس عالم

الغرب اليوم.

بل استشاري، وربما يصح أن يطلق عليه (الجمهوري) باعتبار،

وليس الحكم الإسلامي ملكياً وراثياً.

الحاكم الإسلامي

س: فكيف الحاكم الإسلامي؟

ج: انه رجل مؤمن ، يفقه الدين تماماً ويعرف شؤون الدنيا، ويتحلى بالعدالة التامة، فمهما توفرت هذه الشروط، ورضي به أكثر الناس، يبقى حاكماً ولو خمسين سنة، وإذا فقد إحدى هذه الشروط عزل عن منصبه فوراً، ولكن إذا لم ترض الأمة ببقائه رئيساً حق لهم تبديله إلى غيره عن جمع الشرائط.

هذا إذا لم يكن الفقهاء متعددين وإلا فللحكومة الإسلامية تكون بشورى الفقهاء المراجع.

الشعب وتعيين الحاكم

س: من يعين الحاكم الإسلامي؟

ج: أغلبية الأمة.

١ - هذا إذا لم يكن معصوماً عتق من قبل الله سبحانه وتعالى كعائش والأئمة الأطهار عليهم السلام.

الإسلام والبرلمان

- س: هل في الإسلام، انتخابات، وبرلمانات، ومجالس بلدية؟
ج: نعم فيه كل ذلك، لكن بالصيغة الإسلامية، فالبرلمان للتنفيذ وتطبيق القوانين الكلية على الموارد الجزئية، لا للتشريع.

أعمال الدولة الإسلامية

- س: ما هو عمل الدولة الإسلامية؟
ج: حفظ العدل بين الناس - داخلياً وخارجياً - والدفع بالحيلة إلى الأمام.

القانون في الدولة الإسلامية

- س: ما هو القانون الذي يعمل به في الدولة الإسلامية؟
ج: القانون المستفاد من الكتب، والسنة، والإجماع، والعقل.

من يضع القانون؟

س: من يضع القانون، بصيغة عملية؟

ج: الفقهاء العدول، العلماء بالدين والدني.


الأحزاب في الإسلام

س: هل في الإسلام (أحزاب)؟

ج: لا بأس بالحزب، إذا كان مقبلة للبرلمان الذي هو مقرر للتنفيذ.

أما الحزب الذي هو مقبلة للبرلمان الذي بيده التشريع فلا، و ذلك لأن تشريع القانون خاص بالله سبحانه.

١ - كما لا بأس بالأحزاب التي تعمل لأجل إعمار الوطن إذا لم تكن مخالفة للشرع.



الاقتصاد في الإسلام

س: هل في الإسلام نظام للاقتصاد؟

ج: نعم... أفضل نظام عرفه العالم.

نظام الاقتصاد الإسلامي

س: هل نظام الاقتصاد الإسلام رأسمالي، أو اشتراكي، أو شيوعي

أو توزيعي؟

ج: لا رأسمالية في الإسلام، ولا اشتراكية، بل المعنى المفهوم اليوم،

ولا شيوعية، ولا توزيعية.

الملكية الفردية

س: فكيف الاقتصاد الإسلامي؟

ج: إنه يجوز الملكية الفردية، على شرط أن لا يجتمع الملك من الحرام، ويؤدي حقه^١.

أموال الدولة

س: من أين تأتي الدولة الإسلامية بالأموال؟

ج: بحيلة الحقوق الواجبة المقررة في الإسلام.

الحقوق الواجبة

س: ما هي الحقوق الواجبة؟

ج: هي أربعة: (الخمس) و(الزكاة) و(الخراج) و(الجزية).

بيان الحقوق

س: فسروا لنا هذه الحقوق...؟

ج: (الخمس) هو ما يأخذه الحاكم الإسلامي (عشرين في المائة)

من مطلق أرباح الإنسان، ومن المعدن، والكنز، والغوص، والحلال

المختلط بالحرام، وغنائم الحرب، وقسم من الأرض^٢.

١ - أي الحقوق الشرعية، كالخمس والزكاة.

٢ - راجع موسوعة الفقه ج ٣٣ كتاب الخمس.

له بيت المال ما يسد به حاجته بقدر شأنه وكفايته، ولذا لا يبقى في الدولة فقير أو معوز - إطلاقاً.

كفاية الحقوق

س: هل تكفي تلك الحقوق الأربعة بكل هذه الحاجات؟

ج: نعم.. تكفي بالإضافة إلى ما تحصله الدولة من أملاكها وتجاراتها وحيازتها للمباحات كالنفط وغيره^١.

عدم كفاية الضرائب

س: وكيف تكفي مع أنا نرى ان الضرائب الضخمة اليوم لا تكفي بالحاجات؟

ج: إن الموظفين في الدولة الإسلامية قليلون جداً، لأن كثيراً من الدوائر لا حاجة إليها في الدولة الإسلامية، وكثيراً من الأعمال التي تقوم بها الحكومة - الآن - تقوم بها الشعوب في الدولة الإسلامية، وما على عاتق الحكومة من أعمال إنما ينجز بأسرع وقت وأبسط صورة طبيعية، ولغير ذلك، وإذا قل الموظفون وقضي على (الروتين) توفرت الأموال.

١ - هذا بشرط عدم الإسراف بحق الآخرين ومنهم الأحيال القادمة.

التقاعد في الإسلام

س: هل يعطى المال للمتقاعد؟

ج: إن كان فقيراً عاجزاً أعطي بقدر حاجته، لا بقدر معين - كما
عند الحكومات الآن - وإلا لم يعط شيئاً إلا إذا كانت جهة توجب
إعطائه أو إعطاء القدر المعين^١.

١ - كعقد شرعي أو شرط في ضمن عقد أو ما أشبه.



الإسلام ونظام الجيش

س: وهل في الإسلام جيش منظم؟

ج: نعم... على أفضل صورة.

التجنيد الإجباري

س: هل يوجد في الإسلام التجنيد الإجباري؟

ج: كلا، فالتجنيد في الإسلام اختياري، إلا في حالة الاضطرار.

الدفاع في الإسلام

س: وكيف ذلك؟

ج: إن الدولة الإسلامية تعين سلاحاً كبيرة خارج المدن، مزودة

بأنواع السلاح، وتندب الناس إلى التعمير هناك من غير فرق بين

١ - ويكون تشخيص ذلك بيد شورى الفقهاء المراجع.

جميع العناصر، كباراً وصغراً^١. وبذلك يتدرب كل الشعب تقريباً، وترفع عن كاهل الحكومة نفقات الجيش..

كما أن العاملين يبقون عند عوائلهم، وعلى مكسيهم، فكل إنسان يتدرب يومياً ساعة أو ساعتين، مثلاً، ثم يرجع إلى كسبه ويبقى عند أهله.

فإذا أدهم الدولة عدو، وجب على الجميع المقاتلة دفاعاً عن بيضة الإسلام، ومن رغب في خدمة الدولة اختياراً، قرر له راتبه ليبقى على طول الخط يخدم الدولة الإسلامية.

وسائل الحرب الحديثة

س: ماذا يرى الإسلام في الوسائل الحربية الحديثة؟

ج: يرى وجوب صنع واقتناء الدولة بكل قدر ممكن منها، كما قال

تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لِلْحَرْبِ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾^٢.

١ - هنا لا ينافي تنظيم ذلك، بل المقصود أنه ينبغي تعليم الجميع من الكبار والصغار. . .


٢ - كما يلزم صد البشر عن صنع وتوسعة أمثال القنابل النووية التي فيها ضرر البشرية جماعاً فإنه (لا ضرر ولا ضرار في الإسلام) راجع وسائل الشيعة ج ١٧ ص ٣٧٦ ب ١

ج ١١ .

عوائل الشهداء

س: ماذا تصنع الدولة بعائلة من يقتل من الجنود؟

ج: إذا كانت العائلة فقيرة عاجزة، أعطيت بقدر سد حاجاتها حسب شأنها، وإن لم تكن كذلك، لم تعط شيئاً، إلا إذا كان في إعطائهم مصلحة ونحوها.



الحرية في الإسلام

س: هل في الإسلام حرية؟

ج: نعم، أفضل أقسام الحرية، بما لم يحلم بها العالم في ظل أرقى الحضارات الأرضية.

الحرية الإسلامية

س: ما هي الحرية الإسلامية؟

ج: هي كثيرة، نذكر منها:

١: حرية التجارة، فمن شاء أن يستورد بضاعة أو يصدرها، أو يشتري، أو يبيع، فلا مانع له إطلاقاً فلا جوارك في الإسلام، ولا رسوم، ولا شروط..

نعم يشترط أن لا تكون البضاعة محرمة - كالخمر - وأن لا يكون التعامل ربوياً أو حراماً، وأن لا يحتكر التجار، وأن لا يكون في ذلك ضرر على الدولة الإسلامية.

٢: حرية الزراعة، فمن شاء أن يزرع أي مقدار من الأرض بأية كيفية شاء، كان له ذلك، ولا (إصلاح زراعي) بالمعنى المستورد في الإسلام، نعم - إن كانت الأرض (مفتوحة عنوة)^١ وجب على الزارع دفع أجره الأرض - بمقدار طفيف - إلى الدولة، وهو المسمى بـ (الحراج)، وإن كان الزارع فقيراً وجب على الدولة سد حاجته حسب شأنه، ولا مانع من أن يزرع الإنسان أي مقدار شاء على شرط لا يفوت الفرصة على الآخرين، وليس للدولة إلا (الخمس) و(الزكاة) مع شرائطهما كما سبق.

٣: حرية الصناعة والعمارة، فمن شاء أن يعمر الأرض بأية كيفية كانت، كان له ذلك، ولا رسوم على العمارة إطلاقاً، ولا يحق للدولة أن تأخذ منه ولو فلساً واحداً للأرض أو غيرها، فقد قرر الإسلام: (من أحس أرضاً موأناً فهي له)^٢ إلا إذا كانت الأرض (مفتوحة عنوة) فعلى العاشر الأجرة للدولة..

١ - ما يحرم احتكاره، راجع موسوعة الفقه كتاب البيع ج ٥ ص ٢٣٠ .

٢ - راجع موسوعة الفقه ج ٤٧-٤٨ كتاب الجهاد.

٣ - لمذهب الأحكام ج ٧ ص ١٥٢ ج ٢٢٠ . وراجع وسائل الشريعة ج ١٧ ص ٣٢٨ ج ٣٢٢٢٢٨.

وكذلك جميع الصنائع حرة - بما في الكلمة من معنى -
إلا الصناعات المحرمة.

٤: حرية الكسب والعمل، فالصيد، وإخراج المعادن، وحملة
الميلحات، وجميع أنواع التكسب مباح لمن شاء، بأية كيفية شاء، ولا يحق
للدولة المنع عن ذلك، أو أخذ رسوم، أو جعل قيود عليها، نعم.. لا يجوز
التكسب بالمحرم المقرر في الشريعة الإسلامية.

٥: حرية السفر والإقامة، فمن شاء أن يقيم في مكان، أو يسافر إلى
أي مكان، فله ما شاء، بلا قيد أو شرط، فلا حدود إقليمية في الإسلام،
ولا قيود عنصرية، ولا تمايزات لونية أو لغوية، وبهذه الحرية تسقط:
الهوية، والجنسية، وجواز السفر، وجميع فروع ذلك، إلا إذا اضطر إلى
شيء من ذلك (والضرورات تقدر بقدرها) وتكون بإشراف شورى
الفقهاء المراجع.

٦: حرية الأعمال والحركات مطلقاً إلا ما حرمها الإسلام، وهو
قليل جداً.. فلا دوائر للتجسس إطلاقاً، إلا دائرة جمع المعلومات
لمصلحة الدولة الإسلامية، فكل فرد حر في كلامه، وكتابه، وتكوينه
الجمعيات والهيئات، وجمعه التبرعات، وإصداره المجلات والجرائد،
ونصيه دار الإذاعة والتلفزيون، وغير ذلك.

١ - راجع كتاب (إذا قام الإسلام في العراق) للإمام المؤلف (دام ظله).

٧: سائر أقسام الحرية، فمثلاً كل عارف بالسياسة، حر في أن يسوق
بلا إعطاء رسوم أو نحوها، كما ان الميت لا يحتاج إلى إجازة حتى
يجهز... وهكذا.

إلغاء الكثير من الدوائر

س: إن ما ذكر يقتضي إلغاء الكثير من الدوائر؟
ج: نعم.. وكذلك كانت الدولة الإسلامية، لا دوائر فيها إلا قليلة
جداً، ولنا ذكرنا - سابقاً - إن الموظفين في الدولة الإسلامية قليلون،
منتهى القلة، وبسبب قلة الموظفين لا يرهق كاهل الدولة بالمال
الكثير.



قوانين القضاء

س: هل في الإسلام قوانين للقضاء؟

ج: نعم، أفضل القوانين القضائية موجودة في الإسلام^١.

القضاء الإسلامي

س: كيف هو القضاء الإسلامي؟

ج: يجب في القاضي أن يكون رجلاً مؤمناً فاقهاً للقضاء.. وهو يقضي في الأمور بلا رسوم إطلاقاً، ولا يحتاج إلى تقديم عريضة للشكوى، وقاض واحد يمكن أن يرى جميع أقسام الدعاوى ويفصل فيها على ضوء الإسلام، ولا يقبل من الشهود إلا العدول^٢، ولا (روتينيات) في القضاء الإسلامي، ولذا فقد كان يقضي القاضي الواحد لمدينة فيها (ملايين) من الناس بحيث لا تبقى مشكلة قضائية إطلاقاً^٣.

١ - راجع موسوعة الفقه ج ٨٤-٨٥ كتاب القضاء.

٢ - راجع موسوعة الفقه ج ٨٦ كتاب الشهادات.

٣ - راجع (موجز الحضارة الإسلامية) للإمام المؤلف (فام ظه).

رزق القاضي

س: من أين يأكل القاضي؟

ج: من بيت الملك.

عمل القاضي

س: ما هو عمل القاضي؟

ج: إنه وبمساعدة معاونيه كان يقوم بأعمال دوائر كثيرة، من دوائر الحكومات الحاضرة، فهو يقوم بشؤون الأوقاف والمتولين، ويأخذ أموال القصر ليردها عليهم لدى توفر الشروط، ويحجز على السفينة، وينكح، ويطلق، ويبيع، ويبرهن، ويؤجر، ويفصل بين الناس ويجري الحدود.. إلى غير ذلك.

المعاملات في الإسلام

س: هل في الإسلام نظام للمعاملات، بالكيفية المعروفة؟

١ - وقبل خمسين سنة، أو أقل، كانت جميع هذه الأمور تنجز في بيت عالم إسلامي واحد، وكانت هناك ورقة بسيطة تكتب وتختم بختم ذلك العالم، وتدور المعاملات على ذلك، وقد كان التزوير فيه مأموناً إلى حد يوجب الدهشة.


ج: ليس في الإسلام نظام للمحاسن بهذه الكيفية التي تجعل الحق باطلاً والباطل حقاً، ولا يحتاج النظام الإسلامي إلى هذه الكثرة من المحامين، فإن الأمور تمشى في الدولة الإسلامية ببسر وسهولة وبساطة.

الإسلام وكثرة الموظفين

س: ماذا يصنع الإسلام بالمحامين والموظفين الذين لا يعترف بهم، إذا قبض الزمام؟

ج: إن الإسلام يعين لهم أعمال عمرانية تقدمية، ويدر عليهم من خزينة الدولة، ما يساعدهم في تغطية شئونهم، حتى يهيئ لهم العمل الذي يريدون مزاولته، وبعد هذا فهل يظن أن موظفاً (لا يقر الإسلام بوظيفته) يتمرد على النظام الإسلامي، إذا هيا الإسلام له عملاً يناسب مقامه من الأعمال الحرة العمرانية، وساعده حتى تمكن من مزاولته بكل عز ورفاه .

وكذلك الإسلام يلغي المخامر وعمل الفواجر وما أشبه، مع الاهتمام لأن يوجد لهم عملاً محلاً، ولهن أزواجاً صالحين ..



الصحة في الإسلام

- س: هل في الإسلام نظام لصحة البدن؟
ج: نعم، أفضل الأنظمة وقاية وعلاجاً.

نظام الصحة الإسلامية

- س: ما هي مميزات الصحة الإسلامية؟
ج: الإسلام جعل الخطوط العريضة للصحة العامة بسن أمور
ثلاث:

- ١: الوقاية، فإنه يحفظ المجتمع عن تسرب الأمراض إليه وذلك:
أ: بتحريم أسباب الأمراض، مثل: الخمر، الزنا، الأشياء الضارة،
الغناء، أسباب القلق، وما أشبهه...

٦ - راجع كتاب (تحفة التحفة) و(مبادئ الطب) و(الأمراض والأعراض وقاية وعلاجاً) و(موسوعة الفقه كتاب الطب) للإمام المؤلف (دام ظله).

ب: وبسن آداب الحياة والصحة، مثل: النظافة، الحجامة، الفصد، الصوم، التدخين، الزواج، السعوط، الكحل، الثورة، بيان كيفية الأكل والشرب والنوم، وما أشبه...

٢: العلاج: وذلك بالإرشاد إلى أدوية وأغذية لعلاج الأمراض، وكلها تنسم بطابع البساطة والسهولة، وهذه تطرد كثيراً من الأمراض خصوصاً في بدء تكونها، مما هو مذكور في طب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) و طب الأئمة (عليهم السلام)...

٣: الرقابة، فإن الإسلام يراقب الأطباء مراقبة دقيقة، حتى انه قرر: (الطبيب ضامن ولو كان حاذقاً) مما يقيد الطبيب فلا يتمكن ان يجحد عن الحقيقة، بل يخلق في نفسه ملكة قوية ورقابة شديدة في وصفه للدواء وتشخيصه وعلاجه.

تقدم الطب

س: أليس الطب تقدم فعلاً تقدماً ملموساً؟


ج: لا شك في تقدم الطب، والإسلام لا يخالف ذلك بل يؤيده، ولكن إن تلك الأسس التي ذكرناها هي عمدة أسباب الصحة العامة، وقد انهدمت، ولذا نجد ان الأمراض غزت البشرية بصورة مدهشة، حتى أن هذه الكثرة الكثيرة من الأطباء، والصيدلانية، والمستشفيات، وما أشبه. لا تكفي في إرجاع الصحة العامة، وما زلنا نذكر آباءنا

الذين كانوا يتمتعون بصحة فائقة حتى الممات، بينما نرى اليوم أن كل دار لا تخلو من مريض أو مرضى، وكثيراً من الأشخاص مصابون بمرض أو أمراض...

العلاج

س: ما هو العلاج إذن؟

ج: أن ترجع الخطوط الصحية الإسلامية إلى الوجود وأخذ النافع من الكشوف الجديدة، وإخراج المحرمات منها، وفتح الطريق أمام الطب السابق المحرب ليمتزج الطيبان القديم والحديث، وليعمل الطب حراً حتى تعود الصحة العامة، ولا تشن الإنسانية تحت نير الأمراض الفتاكة.



الثقافة في الإسلام

س: هل في الإسلام منهج للثقافة؟

ج: أفضل منهج.

منهج الثقافة الإسلامية

س: وما هو؟

ج: إنه أوجب طلب العلم على كل مسلم ومسلمة، وهياً له

الوسائل، وألزم الدولة مساندة.

١ - قال رسول الله (ص): (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) راجع بحار الانوار ج ١ ص ١٧٧ ب ١ ح ٥٤ . وفي البحار ج ٢ ص ٣١ ب ٩ ح ٢٠ عن الصادق عليه السلام . وعنه عليه السلام في البحار ج ٦٧ ص ٦٨ ب ٤٥ ح ١٤ . والبحار ج ٦٧ ص ١٤٠ ب ٥٢ ح ٥ (ضمن بيان العلامة المجلسي) والبحار ج ١٠٥ ص ١٥ . هذا بالإضافة الى العمومات الدالة على طلب العلم الشاملة للذكر والأنثى .. راجع كتاب (نية المرشد) للشهيد الثاني (قدس سره) ..

تأخر المسلمين

س: فلماذا تأخر المسلمون؟

ج: إنهم تأخروا منذ تركوا منهج الإسلام، أما حين كانوا أخذين به، فقد فاقت ثقافتهم على ثقافة الغرب اليوم، وعلى كافة شعوب الأرض، ولا أدل على ذلك من اعتراف الغرب بذلك، فكانت نسبة كتبهم ومكتباتهم، ومدارسهم ومثقفينهم، بلحاظ الوسائل في تلك الظروف، أكثر بكثير من نسبة الكتب والمكتبات والمدارس والمثقفين في هذا اليوم، مع تقدم الوسائل والأسباب.

الإسلام والأمور المستجدة

س: وهل يحرم الإسلام المدارس، والصحف، والتلفزيون، والراديو، والسينما؟

ج: إن الإسلام يحرم المفسد والمغرب في هذه الوسائل الثقافية، وإذا نخلت عنها كان الإسلام من أشد المستقيلين لها.

١ - راجع كتاب (حضارة العرب) للدكتور غوستاف لوبون وكتاب (موجز تاريخ الإسلام) وكتاب (لماذا تأخر المسلمون) للإمام المؤلف (دام ظله)..

الفارق بين الثقافة الإسلامية وغيرها

س: ما هو الفارق العام بين منهاج الإسلام الثقافي، وبين منهاج


الثقافة اليوم؟

ج: الفارق العام هو: مزج الإسلام العلم بالإيمان والفضيلة، وبتز

الثقافة اليوم عن الإيمان والفضيلة، ومزجه بالإلحاد والرذيلة. ولذا

أصبح العلم، الذي هو أفضل وسيلة للرفق والسلام والأمن، وسيلة

للاضطهاد، والتدمير، والاضطراب.



السلام لا الحرب

س: هل الإسلام دين حرب، أم دين سلام؟

ج: الإسلام دين السلام، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾^١ أما إذا تعدى أحد على الناس، أو على المسلمين فالإسلام يجارب لأجل العدالة والحقيقة ورد الاعتداء.

السلام لا العنف

س: هل الإسلام دين السلم أم العنف؟

ج: الإسلام دين السلم لا العنف.

السلام في الإسلام

س: كيف يدعم الإسلام السلام؟

١ - البقرة: ٢٠٨.

ج: يرى الإسلام وجوب استتباب الأمن، في الداخل وفي الخارج،
ففي الداخل ينفي الجريمة، وفي الخارج لا يتعدى على أحد ويضرب
على أيدي المعتدين.

نفي الجريمة

س: كيف ينفي الإسلام الجريمة؟

ج: إن أسباب الجريمة هي: (الفقر)، (المغريات)، (الجهل)، (العداء)،
(المشاكل) وما أشبه. والإسلام يحاربها حتى ينفيها، فإذا انتفت، اختفت
الجريمة تلقائياً، فمثلاً: الفقير يسرق لسد حاجته، والمرأة الفاتنة والخمر
تسيبان الزنا، والسكر موجب للجريمة. والجهل سبب للتعدي..
والعداء يوجب الضرب والقتل... والمشاكل العائلية تسبب التوتر
والجريمة، وهكذا... والإسلام ينفي الفقراء، ويمنع عن التبرج والخمور،
ويعمم الثقافة، ويحصد أسباب العداء كالهاترات وما أشبه، ويفصل
المشاكل بقضاء يسير، وحكم سريع و....

عقوبة المجرم

س: من اجرم في الإسلام، كيف يجزى؟

ج: إن الإسلام - بعد ما يُلطف الجو ويحصد أسباب الجريمة - يضع
العقاب للمجرم، لأنه إنما اقرّف لدنائة طبعه وانحراف نفسه،

وبالعقاب الصارم، السريع التنفيذ، يعقم الجو، حتى لا تتكرر الجريمة... فمثلاً عند ما يقطع أربع أصابع من يد السارق، بعد توفر عشرات الشروط التي منها إغناء الفقراء، فلا يجزأ أحد على السرقة، ولذا يرينا التاريخ أن أيادي قليلة جداً قطعت طول قرنين في الدولة الإسلامية.

السجن في الإسلام

س: ماذا يصنع الإسلام بالسجون؟

ج: إن الإسلام يرى أن القانون الوضعي لا قيمة له إطلاقاً وإنما القانون هو قانون السماء فقط، وعلى هذا فكثير من الجرائم القانونية حالاً، ليست بجرائم بنظر الإسلام، حتى يسجن مرتكبيها. أما ما يعتبره الإسلام جريمة، كالسرقة، والزنا، فقد عين له عقاباً صارماً عاجلاً، كالقطع، والجلد، نعم.. هناك جرائم قليلة في الإسلام، عقابها السجن، كاللثري المماطل في دينه.

والسجن عبارة عن أن يسلم القاضي المجرم المستحق للسجن إلى أحد أفراد الناس ليحسبه في غرفة من بيته مثلاً أو ما أشبهه... ولذا فلا سجن في الإسلام - بالفهوم الحالي - إطلاقاً، ولدى الاضطرار يبناه السجن لا يكون إلا بناية بسيطة مع مراعاة جميع حقوق السجين^١.

١ - راجع موسوعة الفقه ج ١٠٠ كتاب الحقوق.

السلام في خارج الوطن الإسلامي


س: كيف يحفظ الإسلام السلام في الخارج؟
ج: إن الإسلام لا يتعنى على أحد إطلاقاً، ومن مل من الدول إلى السلم، مل الإسلام إليها، ﴿وإن جنحوا للسلم فاجع لها﴾^١ وإذا وقعت محاربة، يخوضها الإسلام بأنظف صورة لم يشهد لها التاريخ مثيلاً، نعم من اعتدى من الدول رد الإسلام اعتدائها.

السلام في داخل الوطن الإسلامي

س: وكيف يحفظ الإسلام السلام بين الحكومة والشعب؟
ج: إن الحكومة - في الإسلام - شعبية بالمعنى الصحيح للكلمة، فعلاً يريد الناس غير المشاركة في الرأي، وغير الغنى، والعلم، والحرية، والأمن، والصحة، والفضيلة، مما يوفرها الإسلام خير توفير.
ولذا نرى أن الحكومات الصحيحة في الإسلام كانت تعمر طويلاً - عادة - للحب المتبادل بين الأمة وبين الحكومة، ولم يكن الرئيس يحتاج إلى (أمن) و(حرس) وما أشبه، حتى يحميه من الناس إلا لدى الاضطراب.

١ - الأنفال: ٦١.

٢ - راجع كتاب (ولأول مرة في تاريخ العالم) ج ١-٢ للإمام المؤلف دام ظله.



العائلة في الإسلام

س: كيف يرى الإسلام العائلة؟

ج: يؤكد الإسلام كثيراً على العائلة ولزوم رعايتها، كما يرى الإسلام (الحجاب) للمرأة، قل تعالى: ﴿ وَإِنْ سَأَلْتَهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾^٢ وبذلك تقل الموبقات، وتشتد علاقة الرجل بزوجته، والزوجة بزوجها فتعيش العائلة في جو حب ووداد ومعنى الحجاب عدم إبداء الشعر والمفاتن كما هو مذكور في الفقه^٣.

العلم والعمل للمرأة

س: هل الإسلام يحرم على المرأة العلم والعمل؟

١ - راجع كتاب (العائلة) للإمام المؤلف.

٢ - الأحزاب : ٥٣.

٣ - راجع موسوعة الفقه ج ١٨ ص ٤٧-١٠٣ كتاب الصلاة فصل في البستر والستر.

ج: كلا، فإن الإسلام لم يحرم على المرأة علماً ولا عملاً، وإنما حرم عليها التهنك والميوعة والتبرج، كما حرم عليها أن تقوم بأعمال تنافي عفتها وشأنها^١.

المرأة في الإسلام

س: ما هو رأي الإسلام في المرأة؟

ج: الإسلام يرى أن الحيلة العائلية، لا تتم إلا بتعب وكمد من خارج البيت، وسكن وعمل داخل البيت، فقسّم الأمر: للرجل الخارج، وللمرأة الداخل، وبذلك هيى للأفراخ البشرية خير محل للنشوء والنماء الجنسي والعقلي، والعاطفي... وقد رأى الإسلام الحكيم، ان لو زاوت المرأة أعمال الرجل، لا بد و أن يلقى عملها البيتي على الرجال، وفي ذلك إضاعة للطاقتين، طاقة المرأة العاطفية، وطاقة الرجل العملية، فالعمل نفس العمل، إلا أنه معكوس مقلوب، يأتي بنتائج غير مرضية، ولذا حيد للمرأة الأعمال الداخلية^٢.

الإسلام والزواج

س: ما هو رأي الإسلام في الزواج؟

١ - راجع كتاب (الحجاب الدرع الوقتي) للإمام المؤلف.

٢ - وإن لم يحرم عليها الأعمال الخارجية بشروطها.

ج: الإسلام يرى استحباب الزواج، ويؤكد على ذلك فللمرأة بإكمالها سن التاسعة مع الرشد والرجل بإكمالها سن الخامس عشرة،..وذلك حتى لا يقع الفحشاء واليغاء.

لا للاختلاط

س: ما هو رأي الإسلام في اختلاط الفتيان بالفتيات، في مختلف مرافق الحياة؟

ج: الاختلاط المحرم غير جائز، سواء في المسابح، أو المدارس، أو السينمات، أو المعامل، أو التجمعات، أو المنتديات، أو غيرها. ويرى الإسلام إن ذلك يوجب الفساد مما يجب وقاية المجتمع عنه، إلا إذا كان الاختلاط من قبيل اختلاطهم في الحج والمشاهد المشرفة وما أشبه.

تكليف الزوجين

س: ما هو تكليف الزوجين في الحياة العائلية بنظر الإسلام؟

ج: على الزوج النفقة كاملة، وإشباع غريزة المرأة الجنسية - حسب المقرر شرعاً - وعلى الزوجة إطاعة الزوج في الخروج من الدار، والاستمتاع، أما الشؤون البيتية فليست واجبة على الزوجة،

على سلطته حين أسلم ، وكانت سيرته الطاهرة ان يقر كل شيخ
قبيلة على سيادته، بعد الإسلام، كما كان سيداً قبل ان يسلم،
فلا خشية من الإسلام لرئيس أو أمير إذا استعد ان يكيف نفسه
حسب الكيفية الإسلامية ويطبق قوانين السماء.

ازدهار الحياة

٣: تزدهر الحياة - بجميع شعبها - تحت لواء النظام الإسلامي، وكم
تتصور أن تبنى دار، وتزرع الأرض، وتتقدم الصناعة، وتتوسع التجارة،
وتتراكم الثروة، في جو لا ظلم فيه ولا شروط، ولا قيود، ولا كبت فيه،
ولا مشاكل، ولا فقر...

ولذا كان العمران، والحب، والتقدم، والثقة، أبان تطبيق الإسلام
أمراً عادياً لم يجده العالم في هذا اليوم، وإن كثرت فيه الوسائل.

الحكومة الواحدة الإسلامية

٣: الواجب على الكل أن يعمل لأجل إعانة الحكومة الواحدة
الإسلامية العالمية، والله المستعان.
سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

كربلاء المقدسة

محمد بن المهدي الحسين الشيرازي

١٣٨٠ هـ

الفهرس

٥ المقدمة
٧ السياسة
٧ السياسة الإسلامية
٧ نظام الحكم في الإسلام
٩ الحاكم الإسلامي
٩ الشعب وتعيين الحاكم
١٠ الإسلام والبرلمان
١٠ أعمال الدولة الإسلامية
١٠ القانون في الدولة الإسلامية
١١ من يضع القانون ؟
١١ الأحزاب في الإسلام
١٢ الاقتصاد
١٢ الاقتصاد في الإسلام
١٢ نظام الاقتصاد الإسلامي
١٢ الملكية الفردية
١٣ أموال الدولة
١٣ الحقوق الواجة

١٣	بيان الحقوق
١٤	البتك في الإسلام
١٥	الضرائب
١٥	بيت المال
١٦	كفاية الحقوق
١٦	عدم كفاية الضرائب
١٧	التقاعد في الإسلام
١٩	الجيش
١٩	الإسلام ونظام الجيش
١٩	التجنيد الإجباري
١٩	الدفاع في الإسلام
٢٠	وسائل الحرب الحديثة
٢٢	عوائل الشهداء
٢٣	الحرية
٢٣	الحرية في الإسلام
٢٣	الحرقات الإسلامية
٢٦	إلغاء الكثير من الدوائر
٢٧	القضاء
٢٧	قوانين القضاء
٢٧	القضاء الإسلامي
٢٨	رزق القاضي
٢٨	عمل القاضي

٢٨	المحاضرات في الإسلام
٢٩	الإسلام وكثرة الموظفين
٣٠	الصحة
٣٠	الصحة في الإسلام
٣٠	نظام الصحة الإسلامية
٣١	تقدم الطب
٣٢	العلاج
٣٣	الثقافة
٣٣	الثقافة في الإسلام
٣٣	منهج الثقافة الإسلامية
٣٤	تأخر المسلمين
٣٤	الإسلام والأمور المستجدة
٣٥	الفارق بين الثقافة الإسلامية وغيرها
٣٦	السلام
٣٦	السلام لا الحرب
٣٦	السلم لا العنف
٣٦	السلام في الإسلام
٣٧	نفي الجريمة
٣٧	عقوبة المجرم
٣٨	السجن في الإسلام
٣٩	السلام في خارج الوطن الإسلامي
٣٩	السلام في داخل الوطن الإسلامي

٤٠	العائلة
٤٠	العائلة في الإسلام
٤٠	العلم والعمل للمرأة
٤١	المرأة في الإسلام
٤١	الإسلام والزواج
٤٢	لا للاختلاط
٤٢	تكليف الزوجين
٤٣	تعدد الزوجات
٤٤	لواحق
٤٤	لون المجتمع الإسلامي
٤٥	لا ضرورة لتبديل الحكومات
٤٥	ازدهار الحياة
٤٥	الحكومة الواحدة الإسلامية
٤٦	الفهرس

الاقتصاد الإسلامي
في سطور

آية الله العظمى

الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازي

دام ظلّه

طبع بإشراف
لجنة اهل البيت «ع» الخيرية
الكويت ت : ٢٥٢٢٢٤٢



- الكتاب: الاقتصاد الإسلامي في سطور
- المؤلف: آية الله العظمى الإمام السيد محمد الحسين الشيرازي دام ظله
- الناشر: مركز الرسول الاعظم (ص) للتحقيق والنشر بيروت - لبنان
- الطبعة: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٨ م

الاقتصاد الاسلامي في سطور

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
الرَّحْمَةِ الرَّحِيمِ
مَا لَكَ يَوْمَ الْيَوْمِ
يَا بَاكَ نَعِيمًا وَيَا بَاكَ تَسْتَعِينُ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُرَادِ الْمُسْتَقِيمِ
مُرَادِ الْفَائِزِ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
وَالضَّالِّينَ

كلمة الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لعل الإمام الشيرازي (دام ظله) يعد من القلائل الذين تناولوا مسائل الاقتصاد الإسلامي وأشبعوا فروعه بالبحث والتدقيق وتبيان الرأي السديد

فقد كتب سماحته :

- الفقه: كتاب الاقتصاد / مجلدان.
- الفقه: كتاب البيع / ٥ مجلدات.
- الفقه: كتاب التجارة.
- الفقه: كتاب المكاسب المحرمة / مجلدان.
- الاقتصاد الإسلامي المقارن.
- لمحات عن البنك الإسلامي.
- الكسب النزيه.
- من القانون الإسلامي في المل والعمل.
- الاقتصاد للجميع.

- الاقتصاد الإسلامي في خمسين سؤالاً وجواباً.
- حل المشكلة الاقتصادية على ضوء القوانين الإسلامية.
- ماذا بعد النفط.

وغيرها...

واليوم قد رأينا طباعة بلقة أخرى تضاف الى هذه المجموعة الفريدة، ويختلف هذا الكراس كليا عن كتاباته السابقة التي كتبها للفقهاء والمجتهدين وأصحاب الرأي والمثقفين، فان (الاقتصاد الإسلامي في سطور) قد كتبه الإمام المؤلف قبل حوالي ثلاثين عاما باختصار شديد، ولقسم خاص من المجتمع.. للشباب والفتوة، وبأسلوب مبسط وشيق، يوضح أسس ومركبات الاقتصاد الإسلامي في سطور قليلة.

مركز الرسول الأعظم (ص) للتحقيق والنشر

بيروت - لبنان

١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله
الطيبين الطاهرين.

لقد طلب مني بعض الأصدقاء أن أوجز لهم القول في الاقتصاد
الإسلامي، ليكون لهم صورة واضحة عن هذا الجانب من الإسلام،
ولأجل ذلك كتبت هذا الكراسي، أما التفصيل فمحلها الكتب
المفصلة.

كرهلاء المقدمة

محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي

١٣٩٠ هـ.ق

١ - واجع للإمام المؤلف هذه الكتب: (الاقتصاد الإسلامي المقارن) و(لمحات
عن البنك الإسلامي) و(الكسب التزهد) و(موسوعة الفقه ج ١٠٧-١٠٨ كتاب الاقتصاد)
و(من القاتون الإسلامي في المال والعمل) و(الاقتصاد للجميع) و(الاقتصاد الإسلامي
في خمسين سؤالاً وجواباً) و(حل المشكلة الاقتصادية على ضوء القوانين
الإسلامية) و...

الاقتصاد الإسلامي

من أهم الأمور التي ينبغي الإشارة إليها في الاقتصاد الإسلامي،
هو السعي من أجل تحقيق ما يلي:

١: أن لا يكون هناك فقراء يعانون الجوع والمرض والفقير.

٢: أن لا تكون هناك مشاريع معطلة.

٣: أن لا تبقى طاقات إنسانية، أو غير إنسانية عاطلة.

٤: أن لا يبطر الغني.

٥: الدولة هي المسؤولة عن هذه البنود الأربعة.

٦: أما أن لا يكون في المجتمع اختلاف في المستوى المعيشي

والمالي، فليس مهماً، ولا يتمكن أي إنسان أو دولة أن يقول: إنني

أتمكن أن أوفر التساوي المطلق. وهل عليّة الحزب الشيوعي في

كل البلاد الشيوعية، يتساوون في الزواتب والمخصصات مع

العامل والفلاح والمتقّف البدائي؟.

والاقتصاد الإسلامي، يقوم بدور البنود الأربعة:

فلا فقراء في الدولة الإسلامية. ولا مشاريع معطلة. ولا طاقات

معطلة. ولا يتمكن الغني من البطر.

لا فقر ولا فقراء

١: أما أنه لا فقراء، فإن الدولة الإسلامية مسؤولة بسد حاجات كل فقير.

وذلك حسب اللائق بالكرامة الإنسانية، لا (صلقة) بمفهومها المزري، بل حقاً واجباً.
والمراد بالحاجات: المأكل، والملبس، والمسكن، والمركب، والزواج، والسفر المحتاج إليه، والثقافة، والدراسة والضرورات الطارئة كالمرض وما أشبه.

لا مشاريع معطلة

٢: وأما أنه لا مشاريع معطلة، فإن الدولة الإسلامية مسؤولة، لا بإقامة المشاريع بمفهومها العام فحسب، بل بالسير إلى الأمام في جميع نواحي الحياة، كالعمران، والزراعة، والصناعة، والتجارة، والمل، وغيرها...

وحديث: (من استوى يومه فهو مغبون)^١.
و: (الإسلام يعلو ولا يعلى عليه)^٢ كلف في الدلالة على ذلك.

لا طاقات معطلة

٣: وأما انه لا طاقات معطلة، فإن الدولة الإسلامية لا تعطي المال لمن يتمكن من العمل ويكسل ويترهل، حتى تبقى طاقات بشرية عاطلة، بل يعطي المال للضعفاء والعجزة، ولمن ينقص مكسبه عن حاجياته، أما البطالون فتهدى لهم الدولة الإسلامية فرص العمل والتشجيع عليه...

هذا بالنسبة إلى الطاقات البشرية، أما الطاقات الكونية، فالدولة الإسلامية تسعى بكل إمكانياتها للاستفادة من الثروات الطبيعية التي خلقها الله سبحانه وتعالى للإنسان^٣ قال تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^٤.

١ - الأمالي للشيخ الصدوق ص ٦٦٨ المجلس الخامس والتسعون.

٢ - غوالي اللثالي ج ١ ص ٢٢٦ الفصل التاسع، ونهج الحق ص ٥١٥ الفصل ١١.

٣ - مع رعاية سائر الشروط، فإن الثروات الطبيعية لا تكون لجيل واحد فحسب.

٤ - سورة البقرة / الآية ٢٩.

لا بطر للغني

٤: وأما عدم بطر الغني: فالرِبَا، والاحتكار، والاستغلال، والفسق، كلها محرمة في شريعة الإسلام، فإذا أراد الإنسان أن يعمل أيًا من هذه الأمور، فالإسلام يوقفه عند حله.

وبعد ذلك فليكن هناك إنسان غني يملك الكثير من الدنانير، أو الدور أو ما أشبه^١.

١ - فإن الإسلام لا يمنع من الغنى والثروة بل يحث عليه قبل أن يلقى الله عليه
والله: "نعم العون على تقوى الله الغنى" بحار الأنوار ج٢ ص ١٥٥ بي٧ ح١.

ضمان التطبيق

أما كيف يوفر الإسلام البنوك الأربعة؟
فيما يلي :

الحریات

١: بإطلاق جميع الحریات: حرية التجارة، وحرية الصناعة، وحرية الزراعة، وحرية الثقافة، وحرية العمران، وحرية السفر، وحرية الإقامة، وحرية الاستفاعة من الطاقات الكونية... إلى غيرها من الحریات الإسلامية الكثيرة.

الثروات الطبيعية

٢: باستفاعة الدولة من الموارد الطبيعية، واهتمامها في اكتساب المال بما لها من قابلية وإمكانية.
لكن يشترط في هذين الأمرين:

١ - الأمر الأول (الحریات)، والأمر الثاني (الثروات الطبيعية).

أن لا يكون العمل محرماً كالإتجار بالخمر والخنزير وما أشبه
من المحرمات المذكورة في الشريعة الإسلامية.

الحقوق الشرعية

٣: أخذ الدولة الإسلامية (الخمس) و (الزكاة) من الأغنياء، وهما
يقلبان الثلاثين بالمائة، فإن الخمس عشرون بالمائة من أرباح
التجارات والمعدن وغيرهما، والزكاة بين العشرة بالمائة وبين
الخمسة بالمائة، من الإبل والحنطة والذهب وغيرها...
وحيث ان (الجزية) - وهي مل يؤخذ من أهل الكتاب القاطنين
في البلاد الإسلامية^١ - شبه بمل عن الخمس والزكاة، إذ هما
لا يؤخذان من أهل الكتاب. و(الخراج) من موارد الدولة، فهو داخل
في البند الثاني، لم نذكرهما مستقلين.

١ - لم تكن المحرمات كثيرة بل هي قليلة جداً بالنسبة إلى المباحات الإسلامية

راجع موسوعة الفقه كتاب المكاسب المحرمة ج (١-٢).

٢ - راجع موسوعة الفقه ج ٣٣ كتاب الخمس

٣ - وقد تكون الزكاة من الواحد في الأربعين إلى الواحد في المائة حسب

لختلاف الموارد راجع موسوعة الفقه ج ٢٩-٣٢ كتاب الزكاة

٤ - بشروط خاصة مذكورة في كتاب الجهاد راجع موسوعة الفقه ج ٤٧-٤٨.

الأوقاف

٤: كما أن الدولة الإسلامية توفر كمية كبيرة من المال بواسطة (الأوقاف) فإنها من أضخم الموارد الاقتصادية، إذا عرفت الدولة كيف تكونها؟ وكيف تميمها؟...

وكذلك بواسطة التبرعات التعاونية، كالصناديق الخيرية وما أشبه.

ولو قلنا: إن دولة كالعراق (الحالية) تتمكن أن توفر بهاتين الواسطتين، في كل سنة مئات الملايين من الدينانير، لم تكن بعيدين عن الصواب.

الظروف الطارئة

٥: ولا شك أن هناك ظروفاً طارئة، كظروف الحرب، لا تفي الموارد السابقة لسد جميع حاجات البلاد، وفي مثل هذا الظرف، يكون الكل مسؤولاً عن التهضة بتكاليف ما طرأ من الظروف

الخاصة، ويكون ذلك جهاداً يشمل قوله سبحانه: ﴿جاهدوا بأموالكم وأنفسكم﴾.

قلة نفقات الدولة

٦: ويبقى أن نقول: إن الدولة الإسلامية لكثرة ما فيها من الحريات وقلة ما فيها من القيود، ويفضل مناهجها الموجبة لتعميم الأمن والرخاء... الموجبة بدورها لقلة الجرائم، ويسبب عدم ثقل كاهلها بأنظمة السجون، وضخامة تكاليف الخدمة العسكرية الإجبارية، والتركيز على الجانب العسكري أكثر من اللازم، وبغير هذه الأسباب...

فإن الدولة الإسلامية بفضل تلك المذكورات، قليلة النفقة جداً بالنسبة إلى الدوائر والموظفين و...
ولعلنا نتمكن أن نقول: إن تكاليف الدولة الإسلامية في أمر الدوائر والموظفين أقل من واحد بالمائة، من تكاليف الدول الحاضرة و...

١ - سورة التوبة / الآية ٤١.

وهذا بدوره يوجب توفر اقتصاد الدولة، مما تتمكن بسببه من سد الحاجيات، وإقلمة المشاريع، وتقديم البلاد إلى الأمام بخطوات كبيرة.

الإشراف فقط

٧: كما أن من اللازم أن تكتفي الدولة الإسلامية بالإشراف على المشاريع الحيوية عوض قيامها بنفسها بتلك المشاريع. مثل إجازة التجار بتأسيس مختلف المؤسسات: كالمدارس، والمعامل، والوسائل المختلفة للنقل، كالقطارات والمطارات وما أشبه، ومحطات الكهرباء، وغيرها، فإنها توجب دخلاً كبيراً في توفر الاقتصاد للدولة.

سائر المناهج الاقتصادية

أما المآخذ التي تؤخذ على سائر المناهج الاقتصادية، فيمكن إيجازها فيما يلي:

١ : الاقتصاد الرأسمالي

أ: فانه لا يتكفل برفع مستوى الفقير، حتى يسد جميع حاجياته، ولذا ترى كثرة الفقر والبطالة في البلاد الرأسمالية.

ب: انه يكبت الحريات نوعاً ما، بسبب وضع القيود الكثيرة والضرائب على الاستثمار والتجارة وغيرهما من موارد نمو المال.

ج: انه لا يوقف الغني عند حدة، ولذا يكثر البطر في أغنياء الرأسماليين.

٢ : الاقتصاد الاشتراكي

أ: فانه بالإضافة إلى وجود مساوئ الاقتصاد الرأسمالي، يحتوي على مساوئ الاقتصاد الشيوعي، كما ترى. فهذا الاقتصاد يزعم تجنبه مساوئ الاقتصاديين، جمع قسطاً من مساوئ كل منهما.

ب: انه ليس لهذا الاقتصاد مفهوم محدد المعالم، ولذا كثرت أنواع الاقتصاد الاشتراكي في عالم اليوم، ومن المعلوم أن تضارب المفاهيم، دليل على شلل الفكرة وعدم انسجامها لواقع الحياة.

٣: الاقتصاد الشيوعي

أ: فإنه كبت لكافة الحريات، حتى حريات الحزب، فإن النظام نظام من شأنه الكبت والإرهاب، ولذا يكون الحزب وسائر الشعب تحت ظل هذا النظام مكبوتين خائفين، ومن المعلوم أن كبت الحرية يشل القوة الاقتصادية.

ب: انه لا يرفع مستوى الغنى إطلاقاً، بل الفقراء في ظل هذا النظام أشد بؤساً وفقراً من الفقراء في ظل أي نظام آخر.

ج: انه لا يفسح المجال أمام الطاقات المبدعة والبنائة، لتتمكن من البناء بالقدر الممكن، فإن الإنسان ذا ملكات خيرة، إن وجدت المجال تقدمت وازدهرت، وإن لم تجد اضمحلت واندثرت.

د: انه يبتني على كثرة موظفي الدولة، حتى انها لتفوق موظفي الدول الرأسمالية والاشتراكية، فإن أعضاء الحزب كلهم موظفون في الدولة الشيوعية، مما يسبب انخفاض الاقتصاد تلقائياً.

هـ: انه يوجب تحويل القوة المسيطرة على العمل والفلاح والكاسب من أيادي ضعيفة (كالمالك للمعمل وللأرض،

وتلجج الجملة) إلى يد الدولة القوية، حيث لا يجد العامل والفلاح
والكاسب، ملجأ يقيه من الحيف الواقع عليه.
بينما في غير الدولة الشيوعية يجد المضطهد - ولو بنسبة -
ملجأ يحمي عن الظلم والاستغلال، وهذا الأمر من أكبر العوامل
لإنخفاض الاقتصاد، إذا الضغط الذي لا يمكن رفعه ولا يجد من
عليه الضغط متنفساً لرفع الضغط الواقع عليه، من أكبر أسباب
تدهور وضع البناء والإنتاج وال عمران والتقدم.
هذا مجمل عن الاقتصاد الإسلامي بمقارنة بدائية مع الاقتصاد
الرأسمالي والشيوعي والاشتراكي، أما تفصيل هذه الأمور فيحاجة
إلى كتب مفصلة، مع بيان الأرقام والشواهد والبراهين.

خاتمة^١

س: هل كان للإسلام اقتصاد؟

- ج: الاقتصاد الصحيح الحر، إنما هو في الإسلام وحده، أما الاقتصاد السائد في عالم اليوم، فليس باقتصاد صحيح، لما فيه من:
- ١: انحراف في الاقتصاد برفع كفة إلى السماء من أصحاب الملايين، ووضع كفة إلى ما تحت الأرض من الفقراء الذين يموتون جوعاً وعرياً كل يوم بالآلاف^٢.
 - ٢: وكبت للاقتصاد، بإلغاء الملكية الفردية، فالأفراد يعيشون في أفقر حالة.

١ - وتتميمًا للفائدة تنقل هنا الفصل التاسع من كتاب (ما هو الإسلام؟) للامام المؤلف (دام ظله) ويقع الكتاب في ١٦٨ صفحة من الحجم المتوسط وقد طبع مكرراً، منها سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م مؤسسة الفكر الإسلامي بيروت - لبنان.

٢ - فقد ذكرت مجلة (العربي) الكويتية في عددها ٤٢٠ ص ٢٠ بتاريخ يناير ١٩٩٨م أن: سكان الأرض يتوزعون بين ٨٠٠ مليون ثري، و٤ مليارات فقير، و٤٠٠ مليون متوسط الدخل. كما ورد في مجلة (المجلة) العدد ٩١٧ الصفحة ٤٢ أن: عبرت مصائر من الاتحاد الأوروبي عن قلقها من انتشار ظاهرة الفقر في أوروبا فقد بلغت نسبة الفقراء في القارة الثرية حوالي ٢١٢ بين الكبار و٢١٤ بين الأطفال.

س: كيف كان الاقتصاد الإسلامي؟

ج: بيان الاقتصاد في الإسلام يحتاج إلى مجلدات ضخمة لكننا نوجزه في الخطوط الأساسية العلة التي وضعها الإسلام لتفني الفقر والحاجة عن المجتمع وترفع مستوى المعيشة، والخطوط الأساسية هي:

الأولى: توسيع الحريات في جميع المجالات، فإن الناس حيث كانوا يتمتعون بحرية واسعة في ظل الحكم الإسلامي كانوا يعملون بكل جد وإخلاص، والطريق أمامهم مفتوح، ولهذا كانوا يثرون، وقلما يوجد إنسان محتاجا... إذ من المعلوم أن المناهج الأصلية للثروة كانت مباحة بجميع أقسامها، ولم يكن عليها ضرائب وائتوات، كما لم تحتاج إلى قيود وشروط، فكان كل إنسان يشتغل ويعمل، وعمله كان يدر عليه الرزق ويفيض عنه، أما في ظل القوانين الوضعية:

١: فمنايع الثروة محصورة، لا يحق لأحد الانتفاع بها.

٢: وما يجوز الانتفاع بها، عليها ضرائب ورسوم.

٣: ثم الانتفاع لا يكون إلا بقيود وشروط.

ولذا قلما يتمكن الإنسان من الانتفاع بالمنايع الأصلية، وفي صورة التمكن، تأخذ منه الشروط والضرائب كل مأخذ ولو قلنا إن هذه القيود خفضت مستوى الثروة من المائة إلى العشرين، لم تكن مبالغين.

ونمثل لذلك بالعراق فقد كانت في زمن الإسلام عمرة بالزراعة والعمارة، وفي ظل غير الإسلام، لا نجد إلا الجزء القليل منها عمرة، أما الباقي فتخراب ويبلب، وبينما كان يعيش من خيراتها أربعون مليون، تحت ظل الإسلام، لا يصل نفوسها اليوم إلى ثمانية ملايين^١.

الثالثة: بساطة جهاز الحكومة في الدولة الإسلامية، وكم ترى من البساطة، في هذا المثل:

حينما فتحت العراق، جاء إليها من المدينة للحكومة ثلاثة أشخاص فقط، والسر أن الجهاز الحكومي موضوع للمثل بين الناس أولاً، وحفظ البلاد من الأعداء ثانياً، ورفع المستويات في جميع الجهات ثالثاً ... وحيث أن الحكومة الإسلامية :

- ١: شعبية إلى أبعد حد.
- ٢: لا تعترف بالقيود التي تسبب كثرة الأجهزة.
- ٣: ليست (روتينية) وإنما سريعة في حل القضايا.
- ٤: تعمم الثقة بين الناس، بوضع مناهج الإيمان والضمير.

١ - يقدر نفوس العراق اليوم حسب بعض الإحصاءات الأخيرة ٢٥٠٠٠٠٠٠٠.

لذا لا تحتاج إلى أجهزة كثيرة، فموظفوا الدولة في غاية القلة،
ولذا فالعمل متوفر إلى أبعد حد، وهذا مما يسبب بدوره رفع
المستوى الاقتصادي من ناحيتين:

الأولى: إن الموظف غالبا لا يعمل لنفسه وإنما يكون كإعلى
الآخرين، فإذا قل الموظفون توفر المال الذي يلزم صرفه فيهم، فيتوفر
المال عند الدولة، فتقوم بسائر الأمور الحيوية.

الثانية: إن الذين لا يوظفون، يعملون لأنفسهم ويكونون أجهزة
الإنتاج، بينما إذا كانوا موظفين، أصبحوا أجهزة الاستهلاك، ولتأخذ
مثلا: إذا كان في بيت عشرة أشخاص، كل شخص يكسب كل يوم
دينارا، فإذا وظفنا من هؤلاء خمسة - فرضا - كان الدخل خمسة دنانير
لعشرة أشخاص، بينما إذا كان الموظف منهم واحدا، كان الدخل
تسعة دنانير لعشرة أشخاص.

الثالثة: بيت المال، وكان يجمع المال فيه، من الأضمان،
والزكوات، والجزية، والخراج، وقد تقدم معنى (الخمسة والزكاة
والجزية).

وأما (الخراج) فهو حاصل أراضي الدولة التي لها بالحيلزة،
أو للمسلمين بالمحرورية أو ما أشبه.

وظيفة بيت المال

وظيفة بيت المال أمران:

الأول: سد حاجات الناس، إطلاقاً.

الثاني: القيام بمصالح الناس بمختلف أقسام المصالح، فبيت المال - مثلاً - يعطي المال للفقير ليفتي، ولابن السبيل ليرجع إلى بلده وللأعزب ليتزوج، وللمرضى الذي لا يتمكن من نفقة مرضه حتى يشفى، وللشخص الذي ليس له رأس مال وهو يريد الكسب ليكتسب، والذي ليس له دار وهو بحاجة إليها، ليني داراً، ولمن يريد طلب العلم ولا يتمكن من النفقة لينفق في سبيل العلم...إلى غيرها وغيرها من سائر الحوائج.

وبالجملة: فكل محتاج يراجع بيت المال وعلى بيت المال تمويته، على سبيل الوجوب والحق عليه، لا على سبيل التبرع والإحسان.

هذا من ناحية...

ومن ناحية أخرى: على بيت المال القيام بجميع مصالح المسلمين من تعبيد الشوارع وإنارتها، وبناء المصحات، وفتح

المدارس، وبناء المساجد... وغيرها وغيرها، فلا يبقى معوز محتاج، ولا مصلحة غير كافية.

وبهذه الخطوط الثلاثة التي معنا إليها: (توسيع الحريات، وساطة جهاز الحكومة، وبيت المال) تمكن الإسلام من ترفيع مستوى الناس (اقتصاديا) ولذا كان الاقتصاد الإسلامي من أفضل أنواع الاقتصاد لا كالاقتصاد الرأسمالي الذي فيه اختلال الثروة، ولا كالاقتصاد الشيوعي الذي لا يقوم بأوليات حاجات الشعب.

والحمد لله أولا وآخرا، وظاهرا وباطنا، وصلى الله على محمد وآله الطيبين

الطاهرين.

كربلاء المقدسة

محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي

٢٥ / صفر / ١٣٩٠ هـ.ق

المحتويات

٥	كلمة الناشر
٧	المقدمة
٩	الاقتصاد الإسلامي
١٠	لا فقر ولا فقراء
١٠	لا مشاريع معطلة
١١	لا طاقات معطلة
١٢	لا بطر للفتى
١٣	ضمان التطبيق
١٣	الحريات
١٣	الثروات الطبيعية
١٤	الحقوق الشرعية
١٥	الأوقاف
١٥	الظروف الطارئة
١٦	قلة نفقات الدولة
١٧	الإشراف فقط

١٨.....	سائر المناهج الاقتصادية.....
١٨.....	الاقتصاد الرأسمالي.....
١٨.....	الاقتصاد الاشتراكي.....
١٩.....	الاقتصاد الشيوعي.....
٢١.....	خاتمة.....
٢٥.....	وظيفة بيت المال.....
٢٣.....	الفهرس.....

لمحة موجزة عن الامام الشيرازي (دام ظله)

ان الحديث عن الإمام الشيرازي ليس حديثا عاديا عن شخصية
عادية، بل هو حديث عن المرجع الديني الأعلى والقائد الذي تقلده
وتتبعه في أحكام ومفاهيم الدين عشرات الملايين من الجماهير
التي تشر في كثير من بقاع الارض، وتستلهم منه الرؤى والبصائر
لتسير على منهج الإسلام وتطبيقه في مختلف مجالات الحياة.

قد قام الإمام الشيرازي (دام ظله) بتأسيس ورعاية الكثير من
المراكز الإسلامية والمؤسسات الدينية والحوارات العلمية في
مختلف البلاد.

ويمتاز بنظراته الثاقبة وإحاطته الشاملة بأمور المسلمين والتطلع
على أوضاعهم وما يجري في بلادهم.

كما يتميز بفكره المعطاء، المختمر بالتجارب والمفعم بالنضج
والنظرة الواقعية إلى الأمور.

ويؤمن بضرورة تحكيم الأخوة الإسلامية وإعانة الأمة الإسلامية
وتوفير الحريات الإسلامية.

كما وانه يدعو الى الانفتاح والحوار والتعددية السياسية وشورى
المراجع، وقد أسهب في الحديث عن هذه الأفكار في العديد من
مؤلفاته.

ومن أبرز خصوصيات الإمام الشيرازي (دام ظله) هو تنوع
مؤلفاته وشموليتها وتليينها لحاجة مختلف المستويات العلمية
والاجتماعية، ومواكبتها لمتطلبات العصر.

فقد كتب في التفسير والحديث والعقائد والكلام والفلسفة
والسياسة والاقتصاد والاجتماع والإدارة والحقوق والتاريخ
وغيرها.

وكتب بحوثاً ودراسات معمقة ومفصلة في الفقه والأصول.
كما كتب كراسات وكتيبات مبسطة للجيل الناشئ، وكتب
للطالب الحوزوي كما كتب للشباب الجامعي.
وقد تجاوزت مؤلفاته في شتى الحقول ٩٩٠ كتاباً ودراسة
وكراساً.

ان الإنتاج العلمي للإمام الشيرازي (دام ظله) يفصح عن
المكانة العلمية والسامية التي يتمتع بها، فتلك الإحاطة وهذا
الإبداع السيل المتجدد لا يعبر الا عن تلك الاعلمية المتكاملة،
فهذه موسوعة الفقه شاهد على ما نقول.

فموسوعة الفقه المبتكرة في كثير من أبوابها وعناوينها تقع في أكثر من مائة وخمسة وأربعين مجلداً وتتجاوز السبعين ألف صفحة من القطع الكبيرة، وهي تتميز بكثرة التفريعات والمسائل المستحدثة، مقرونة باطلاع كبير على الأشبه والنظائر واستنباطات جديدة مبتكرة غير استيعاب دقيق للأدلة الشرعية و(الأعرافية بالمدارك والقواعد) و(الذوق العرفي الرفيع) التي جوار الدقة وعمق التحقيق والتي تجلت في الكثير من الجوانب.

وقد برزت قدرته العلمية وكفاءته القيادية والإدارية وهو في السنين الأولى من شبابه، ونتيجة لهذه المقدرة والكفاءة فإن آية الله العظمى السيد محسن الحكيم وآية الله العظمى السيد عبد الهادي الشيرازي وآية الله العظمى السيد أحمد الخونساري (قدس الله أسرارهم) قد وكلوه إدارة الحوزة العلمية في كربلاء المقدسة عام ١٣٨٠-١٣٨٢ هجرية بعد وفاة والده آية الله العظمى السيد ميرزا مهدي الشيرازي (قدس سره).

كما إن آية الله العظمى السيد محمد هادي الميلاني (قدس سره) صرح بجتهانه، وآية الله العظمى السيد ميرزا مهدي الشيرازي وآية الله العظمى السيد علي البهبهاني الرامهرمزي، شهدوا للسيد الشيرازي ببلوغه مرتبة سامية من الاجتهاد بين الأعوام ١٣٧٩ إلى ١٣٩٢ هـ .

كما أشاد به العديد من الأعظم منهم الشيخ آغا بزرك الطهراني صاحب الذريعة، والعلامة الأميني في الغدير، وقد صرح العديد من كبار العلماء ومدرسي الخارج وأصحاب الرسائل العملية في الحوزات العلمية بـ (أعلميته). وذلك نظراً لعمق رتبته وسعة اطلاعه وسمو مكانته العلمية والفقهية.

وللتفصيل الأكثر راجع كتاب (أضواء على حياة الإمام الشيرازي) وكتاب (لمحات عن حياة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد محمد الحسيني الشيرازي).

مركز الرسول الأعظم (ص) للتحقيق والنشر
بيروت - لبنان